

قرار

بشأن

مساهمات الدول الأعضاء في موازنة المنظمة

~~~~~

إن المؤتمر العام:

- إذ يشير إلى أحكام مواد النظام المالي والمحاسبي الموحد.
- وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1852 دع / 86 / سبتمبر 2010.
- وإلى قراره رقم: م ع / د 19 / ق 15.
- وإلى قراري المجلس التنفيذي رقم: (م ت / د 91 / ق 13) ورقم (م ت / د 92 / ق 15).
- وبعد اطلاعه على الوثيقة المقدمة رقم: (م ع / د 20 / و 12) ومرفقها.
- وفي ضوء ما دار من مناقشات.

يقرر:

1. توجيه الشكر للدول الأعضاء التي قامت برفع تحفظاتها على نسب مساهماتها في ميزانية المنظمة.
2. الموافقة على قرار المجلس التنفيذي (م ت / د 92 / ق 15) بهذا الشأن والذي ينص على:
  - أ - دعوة الدول الأعضاء إلى المبادرة بسداد مساهماتها خلال الربع الأول من السنة وفقا لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الشأن وأحكام النظام المالي

والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة حسرا في الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي .

بــ دعوة الدول الأعضاء إلى تسديد متأخراتها غير المعترض عليها وفقا لقرارات المؤتمر العام والاستفادة من آلية السداد للمتأخرات غير المعترض عليها في موازنة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية المعتمدة في قمة الجزائر 2005.

جــ الموافقة على تغطية العجز بقف 180000 دولار أمريكي المتوقع في الباب الأول بالإدارة العامة والمراكمز الخارجية للسنة المالية 2010، والناتج عن تطبيق الزيادات في الرواتب والأجور لموظفي المنظمات العربية المتخصصة الواردة بالنظام الأساسي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة بإجراء المناقلات المالية الازمة بين بنود الباب الأول و/ أو من وفورات اعتمادات الأبواب الأخرى لكل من الإدارة العامة والمراكمز الخارجية في موازنة 2010.

3. مناشدة باقي الدول الأعضاء المعنية لرفع تحفظاتها على نسب مساهماتها في موازنة المنظمة وفقا لما تم من رفع لتحفظاتها عن نسب مساهماتها في موازنة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

4. دعوة المدير العام إلى تكثيف اتصالاته ومباحثاته بالدول الأعضاء المستحق عليها متأخرات غير معترض عليها لتسديد هذه المتأخرات.